

"دور وزارة الصناعة والتجارة في سلامة النشاط الاقتصادي وحماية المستهلك"
رؤية حول واقع إنتاج وتداول الألبان في السوق اليمنية

ورقة عمل

مقدمة للندوة التي تنظمها الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة حول

"الجودة الغذائية والصحية لمنتجات الألبان في اليمن "

17-18 ديسمبر 2013م

اعداد

محمود ابراهيم النقيب

مدير عام حماية المستهلك

وزارة الصناعة والتجارة

محتويات الورقة

مقدمة

1- أولاً : أهداف قانون حماية المستهلك رقم 46 لسنة 2008م ودور وزارة الصناعة والتجارة في تحقيق هذه الأهداف.

1- أهداف قانون حماية المستهلك.

2- دور وزارة الصناعة في حماية المستهلك وتطوير البنية الهيكلية المساندة.

ثانياً : الالبان ومنتجاتها الأهمية والمؤشرات .

3- أهمية الالبان ومنتجاتها للاستهلاك .

4- الدهون ووظائفها.

5- مؤشرات الاستيراد والإنتاج المحلي للالبان ومنتجاتها للعام 2011/2012م.

ثالثاً: الالبان ومنتجاتها المعروضة في السوق اليمني وحقوق وواجبات المستهلك .

1 - صناعة الالبان ومنتجاتها في اليمن وأهم الشركات المنتجة .

2- الألبان ومنتجاتها المعروضة في السوق اليمني.

3- الألبان الصناعية المعروضة في السوق اليمني وحقوق المستهلك .

4- أصناف الحليب المتوفرة بالسوق اليمني وخيارات المستهلك .

5- الوعي الاستهلاكي.

6- ظواهر سلبية في بعض منتجات الالبان المعروضة في السوق اليمني.

أ- حليب الابل .

ب- الأجبان المعروضة في السوق اليمني والرقابة الغذائية.

رابعاً : الغش في الاغذية والرقابة الغذائية.

1. الغش في الاغذية .

2. الرقابة على الاغذية.

3. نتائج دراسات للالبان ومنتجاتها.

خامساً : مقترحات واتجاهات للمعالجة الانية والمستقبلية للاختلالات القائمة في صناعة الالبان ومنتجاتها.

أ- اتجاهات المعالجة الانية.

ب- اتجاهات المعالجة المستقبلية.

مقدمة :

تمثل قضية حماية المستهلك واحدة من أهم القضايا وأكثرها إلحاحاً في المجتمعات، وتزداد أهمية في المجتمعات التي تشهد أسواقها تجاوزات واضحة وخطيرة لا تتفق مع ما تنص عليه حقوق المستهلك الثمانية..لكن قضية كهذه لا تقع مسئوليت العناية بها على جهة رسمية بعينها، كما لا تعد مهمة حصرية للحكومة، بل تتقاسمها جهات عديدة رسمية وغير رسمية.

هناك جهات عديدة تقع عليها مسئلة الرقابة على إدارة السوق وحمايته والإشراف على تدفق السلع التي تأتي من الخارج وتلك التي تنتج في الداخل، وهذه الجهات حددتها القوانين ذات الصلة بحماية المستهلك، وفي المقدمة منها قانون حماية المستهلك رقم 46 لسنة 2008م.. وتبعاً لذلك فإن الجهات المعنية الرسمية وغير الرسمية، مطالبة بالقيام بدورها بأمانة وبمسئولية، وبما يؤمن حماية حقيقية للمستهلك من مخاطر الغش التجاري والسلع المقلدة والسلع المخالفة للمواصفات والمقاييس المحددة وطنياً ودولياً ومن الممارسات التجارية غير العادلة وغير المشروعة، خاصة في ظل انتهاز اليمن آلية السوق، وانضمامها رسمياً إلى منظمة التجارة العالمية."WTO"، الأمر الذي يتطلب تطوير الأنظمة الوطنية والبنى التشريعية والمؤسساتية بما يتواءم مع التطورات الاقتصادية الحادثة في السوق العالمي، ويتفق مع معايير منظمة التجارة العالمية، فضلاً عن تحديث طرق وأساليب الرقابة على السوق التجاري .

ومما لا شك فيه أن عولمة التجارة أوجدت منافع كثيرة للمستهلك كونها أدت الى تنوع وتعدد أنواع ومصادر السلع والأغذية الجيدة التي يمكن الحصول عليها بأسعار معقولة والتي تكون مأمونه بما يلبي مطالب المستهلكين، وتتيح التجارة العالمية في مجال الأغذية فرصاً للبلدان المصدرة لكسب النقد الاجنبي الذي لا غنى عنه للتنمية الاقتصادية ،لكنها اقتضت في المقابل عناية أكثر بقضية حماية المستهلك، بصفتها أحد الواجبات الأساسية للدول، في مواجهة تبعات تحرير التجارة وإزالة العوائق التجارية امام السلع والخدمات وفقاً لقواعد منظمات التجارة العالمية."WTO" ففي ظل وضع كهذا وجد المستهلك نفسه امام اصناف عديدة من السلع المعروضة بأسعار متفاوتة وبجودة مختلفة، وتنوع في طرق التوزيع وتعدد في فنون الدعاية والاعلان عن المنتجات والخدمات، في وقت حلت فيه المواد الكيماوية والاصطناعية محل المواد الطبيعية المكونة للسلع المختلفة، ونتج عن هذا

التطور ظهور أساليب مبتكرة ومعقدة للغش والتظليل، وتراجع معه مفهوم الكسب المشروع وتغليب مصلحة ما ينفع المستهلك، وتعددت وسائل الاغراء للإيقاع بالمستهلك في سبيل تحقيق الربح السريع وغير المشروع، يقابله ضعف في اداء الاجهزة الرقابية المعنية بحماية المستهلك عن القيام بدورها في هذا الجانب.

من كل ما سبق ظهرت الحاجة لاصدار قوانين لحماية المستهلك في مختلف المجتمعات وبالتأكيد منها المجتمع اليمني.. وفي هذا السياق تصدرت وزارة الصناعة والتجارة، الجهات الرسمية، من حيث عنايتها بحماية المستهلك، وحزمة التشريعات ذات الصلة التي أعدتها وساهمت في إخراجها إلى حيز الوجود، وكان آخرها وأحدثها وأكثرها أهمية قانون حماية المستهلك، إلى جانب قانون المواصفات الأسبق منه من حيث الزمن، وذلك في إطار سياسة واضحة سعت من خلالها الوزارة إلى تحقيق التوازن بين جميع أطراف العملية التبادلية في السوق .

ومما لا شك فيه أن منظومة التشريعات هذه قد حققت تطوراً نوعياً في البنية التشريعية لحماية المستهلك في اليمن، إلى حد من حق اليمنيين أن يفخروا به، ولكن بقي أن تعمل كافة الجهات على إنفاذ هذه القوانين بالكفاءة التي يتطلع إليها المستهلكون وصناع القرار.

في هذه الورقة سوف أتناول قضية الألبان المعروضة في السوق، في ضوء حقوق المستهلك وواجبات المزود للسلعة وفقاً لما حدده قانون حماية المستهلك رقم 46 لسنة 2008م ولأحتته التنفيذية بالعرض والتحليل وصولاً الى تقديم رؤية حول اتجاهات المعالجات المناسبة لما فيه حماية حقوق المستهلك والمنتج الوطني.

وتأتي هذه الورقة أيضاً في إطار حرص وزارة الصناعة والتجارة على ضمان تنفيذ واحترام حقوق المستهلك في الحصول على السلع والخدمات بالجودة والنوعية الجيدة والاسعار المناسبة.

أولاً : اهداف قانون حماية المستهلك رقم 46 لسنة 2008م ودور وزارة الصناعة والتجارة في تحقيق هذه الأهداف.

1- اهداف القانون

حددت المادة 3 من القانون اهداف القانون بشأن حماية المستهلك بالاتي :

تحديد القواعد العامة التي تراعي حماية المستهلك في اليمن وضمان صحة وسلامة السلع والخدمات وجودتها وتأمين شفافية المعاملات الاقتصادية التي يكون المستهلك احد اطرافها، وحماية المستهلك من الغش والإعلان والخداع والحيلولة دون استغلاله، والمحافظة على النظام الاقتصادي للمجتمع وضمان التطور الصحي الآمن لاقتصاديات السوق.

وأشركت المادة الخامسة من القانون المستهلك في مسئولية الحفاظ على صحته وسلامته عند استعماله بشكل ملائم للسلعة أو الخدمة فيما يخص الجودة والنوعية والحصول على البيانات الصحيحة الوافية عن السلعة وكذلك المتطلبات الأساسية لضمان جودة أي سلعة أو خدمة ومطابقتها للمواصفات القياسية بل ومن حق المستهلك التعويض الكامل والمناسب عن الاضرار الناتجة عن استهلاك السلعة أو الانتفاع من الخدمة

2- دور وزارة الصناعة في حماية المستهلك وتطوير البنية الهيكلية المساندة.

تنفيذاً لأحكام قانون حماية المستهلك رقم 46 لسنة 2008م انشأت الادارة العامة لحماية المستهلك بوزارة الصناعة والتجارة بموجب المادة 29 من القانون تتبع الوزير وكخطوة أولى لإنشاء جهاز لحماية المستهلك ووضع القانون مهام عديدة من اهمها رسم السياسات العامة لحماية المستهلك بالتنسيق مع الجهات المعنية الاخرى والحفاظ على حقوق للمستهلك وتوعيته وحمايته من الغش والخداع والتضليل والممارسات غير العادلة ،واعطى القانون موظفو الادارة حق التفتيش على المنشآت التجارية والصناعية والانتاجية والحصول على المعلومات والبيانات اللازمة وضبط المخالفات او الممارسات التي تضر بالمستهلك .

ثانياً : الألبان ومنتجاتها الأهمية والمؤشرات

1- أهمية الألبان ومنتجاتها للاستهلاك المحلي

ان الألبان ومشتقاتها تدرج ضمن المجموعات الغذائية الرئيسية الهامة والتي لا يمكن الاستغناء عنها، حيث يعتمد المستهلك عليها في الحصول على احتياجاته الغذائية لما تحويه من عناصر غذائية ذات قيمة غذائية مهمة للحفاظ على صحته وسلامته كما نجد ان للألبان ومشتقاتها استخدامات كثيرة ومتعددة فهي تستخدم لتغذية الاطفال وكعنصر تكميلي في المشروبات ، الشاي والقهوة... الخ وكذلك في الطهو والمخابز . ونتيجة لهذه الأهمية نلاحظ ان حجم استهلاك الألبان ومشتقاتها في اليمن كثيرة ويزداد باستمرار ويغطي احتياجات البلاد منها بالكامل تقريباً من خلال الواردات حيث وحجم الانتاج المحلي لا يزال ضئيلاً جداً يغطي نسبة بسيطة من احتياجات البلاد .

2-الدهون ووظائفها

تلعب الدهون دوراً مهماً لجسم الانسان كاحتياطي للطاقة وبدونها لا يمكن للجسم امتصاص الفيتامينات ، كما تعمل الدهون على تأمين وحماية الاعضاء الداخلية للإنسان. ويعتبر الحليب ومنتجات الألبان من اهم المصادر للحصول على الدهون ذات الاصل الحيواني "دهن الحليب" ومن المعروف ان الدهون تنقسم الى مجموعتين " دهون مشبعة ودهون غير مشبعة ولكل منها مزايا هامة من حيث الفائدة والضرر على جسم الانسان ، وتتفاوت الدهون النباتية في جودتها ومنافعها الصحية فهناك الجيد النافع للصحة وهناك الردي الضار بالصحة والذي ينبغي تجنب تناوله ، وبالتالي فان إحلال الزيوت النباتية محل دهون الحليب الموجودة في الحليب ينبغي ان تكون مدروسة بشكل علمي صحيح من حيث اختيار الزيوت النباتية المناسبة ونسب الإحلال بحيث يكون الناتج مشابهاً تماماً للحليب الطبيعي الطازج كامل الدسم في طعمه وقيمته الغذائية ولا يترتب عليه اية مخاطر ضارة بالمستهلك .

3- مؤشرات الاستيراد والإنتاج المحلي للألبان ومنتجاتها للعام 2011/2012م

بالرجوع الى الأرقام الإحصائية نجد أن الألبان ومشتقاتها تأتي ضمن قائمة أهم ثلاثين سلعة مستوردة ومصدرة وتشير الأرقام الى أن اجمالي قيمة ما استوردته اليمن من الألبان ومنتجاتها خلال العام 2012 من مختلف دول العالم بلغت ما قيمته "66,266,242" ريال وان اجمالي الكمية

المستوردة وصلت "43.656.309 kg " وذلك مقارنة في "49.839.484" ريال والكميات "7.856.513 kg" لعام 2011 وزيادة مقدارها 16.426.758 ريال ولكمية 35.699.795 kg . وبالنسبة للمنتج الوطني من الحليب ووفقاً للمؤشرات نجد ان انتاج اليمن من الحليب خلال العام 2012م بلغ 335,185 طن مقارنة بـ 217,258 طن للعام 2011 .

كما تشير الارقام بأن اجمالي قيمة الصادرات اليمنية من الالبان ومشتقاتها للعام 2012 بلغت نحو 6.486.998 ريال مقارنة بـ 7.198.143 ريال ولكمية مقدارها بنحو 6.634.020 kg للعام 2012 مقارنة بكمية 5.988.058 kg. للعام 2011 وبانخفاض نحو 745.962 kg للعام 2012.

رابعاً : الالبان ومنتجاتها المعروضة في السوق اليمني وحقوق وواجبات المستهلك

1- صناعة الالبان ومنتجاتها في اليمن وأهم الشركات المنتجة

شهدت صناعة الالبان ومنتجاتها في اليمن تطوراً نوعياً خلال السنوات الماضية حيث دخلت الشركات الوطنية الاستثمار في مجال صناعات الالبان ومنتجاتها والتي تشمل الحليب المبستر والمعقم والمحلي ولبن الزبادي والاجبان والآيس كريم وغير ذلك. وتتصدر هذه المجموعة .

- شركة الالبان والأغذية الوطنية .
 - الشركة اليمنية لصناعة الالبان والاشربة .
 - الشركة اليمنية لتصنيع الالبان .
 - شركة أخوان ثابت للالبان.
 - الشركة المتحدة لصناعة الالبان والأغذية المحدودة.
 - شركة المراعي اليمنية.
- لا تتوفر معلومات حول الاضافات المستخدمة من الزيوت ونوعيتها محل دهون الحليب .

2- الالبان ومنتجاتها المعروضة في السوق اليمني

اذا ما القينا نظرة للسوق التجاري اليمني لحصر الالبان المعروضة والمتوفرة في السوق ومنتجاتها سواء المنتجة أو المصنعة محلياً أو المستوردة سنجد ان الاسواق التجارية تحوي مختلف الانواع

والأحجام وان قائمة المعروض من الالبان ومنتجاتها المحلية والمستوردة طويلة ولا حصر لها ويتفاوت حجم الطلب الاستهلاك لها منها المحلي والمستورد وفقاً لتفاوت اسعارها والقدرات الشرائية للمستهلكين هي التي تحدد حجم الطلب الاستهلاكي لمنتج معين من الالبان او منتجاتها .

وكما يهمننا هنا هل المستهلك اليمني يحصل على احتياجاته الاستهلاكية من الالبان ومنتجاتها المتوفرة بالأسواق والمتاحة للتداول الاستهلاكي بالجودة والنوعية العالية والأسعار المناسبة . هنا تكمن المشكلة وفقاً للمعلومات المتوفرة أن الألبان ومنتجاتها المصنعة محلياً والمعروضه في السوق المحلي غير مطابقة للمواصفة القياسية اليمنية المعتمدة ،حيث تؤكد المواصفة بان يكون مصدر الدهون المتوفرة في الحليب دهن حليب ، فيما تشير الدلائل من خلال الواقع ان الحليب المعروض في السوق من المنتج المحلي منزوعاً منه دهون الحليب وتم الاحلال بدلاً عنها زيوت نباتية او زيوت غير معروفة بالاضافة الى عدم التزام المصنعون المحليون للألبان ومنتجاتها بكتابة البيانات الخاصة بالمنتج والتي تعتبر الزامية وحق من حقوق المستهلك، وعدم اعلام المستهلك بالبيانات الحقيقية للسلعة على المنتج وبشكل بارز وواضح ، حيث أن إخفاء جزء من المعلومات يعتبر تضليل وغش للمستهلك.

وفي إطار ما يعتمل في السوق التجارية اليمنية وحقوق المستهلك كان يجب الإعتذار للمستهلك اليمني الذي استغل خلال الفترة الماضية نتيجة لإخفاء معلومات هامة تتعلق بصحة وسلامة المستهلك المستخدم لمنتج الالبان الصناعية اذ يعتقد أنه يستهلك منتج كامل الدسم "بدهن حليب " فيما هو في الواقع يستهلك منتج حليب بزيوت نباتية بصورة مخالفة للمواصفات القياسية ، وباعتبار أن الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس الجهة المعنية والمناط بها قانوناً تحديد المواصفات القياسية لأي منتج صناعي والسماح بتداوله في السوق التجاري وبالتالي فهي ترتبط بشكل مباشر وغير مباشر بالمستهلك .

من هذا المنطلق فإنه يقع على عاتقها الدور الأكبر في حماية المستهلك وذلك من خلال اجراء الفحوصات لجميع السلع والمنتجات والتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة ، وبالنظر لمشكلة الالبان المصنعة محلياً والمتداولة في الاسواق التجارية المحلية القائم والمثار حولها جدلاً واسعاً لدى المستهلك والجهات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني . كيف يمكن معالجة هذه المشكلة

علمياً من خلال المؤامة والأخذ بالمواصفات الدولية والمحلية لمنتجات الالبان المصنعة محلياً وبما لا يترتب على هذا الامر الحاق اي نوع من الضرر سواء على المنتج او المستهلك ، نعتقد ان الامر في تقديرنا ليس صعباً بقدر ما يحتاج لدراسة الواقع الراهن والخروج بمواصفة قياسية يمنية مناسبة تتفق مع متطلبات المستهلك من الغذاء الذي يحتاجه ومتوفر في منتج اللبن الحيواني الطبيعي . ففي بعض البلدان المصنعة للألبان ومنتجاتها يتم تحديد نسب الزيوت النباتية ونوعياتها المحلة محل دهون الحليب وبشكل يحتفظ فيه بطعمه وقيمتة الغذائية وبملا يترتب عليه سوء تغذية لدى المستهلك.

ولا ينبغي ان ينحصر الأمر في تطبيق المواصفة القياسية للألبان ومنتجاتها على المنتج الصناعي المحلي بل يستوى في ذلك التطبيق على جميع المستوردات من منتجات الالبان ومنتجاتها المصنعة خارجياً وذلك من خلال عدم السماح بدخول هذا المنتج الى البلاد ايا كان مصدر بلد المنشأ المستورد منه إلا اذا كان متطابقاً مع المواصفات القياسية الدولية والمحلية المعتمدة ، ولابد ان تكون هناك اجراءات حازمة على مستوى المداخل والمنافذ الجمركية الرسمية للبلاد فضلاً عن اجراء عمليات الرقابة والتفتيش الفني من قبل الاجهزة الرقابية على الاسواق التجارية المحلية لمكافحة وجود منتجات البان ومنتجاتها مهربه وضبط المخالفة منها واتخاذ الاجراءات القانونية حيالها.

2-الالبان الصناعية المعروضة في السوق اليمني وحقوق المستهلك

حدد الفصل الثالث من قانون حماية المستهلك حقوق المستهلك حيث نصت المادة الخامسة منه بان يتمتع المستهلك بالحقوق التالية :

- 1-حق الأمان . حمايته من السلع الخطرة على صحة وسلامة حياته .
- 2-حق المعرفة . أن يعلم ويعرف تكوين السلع والخدمات المعروضة " البيانات الصحيحة الوافية عنها " حيث تضمنت المواصفة القياسية اليمنية أن لا توصف المادة الغذائية المعبأة أو تعرض ببطاقة أو بيانات إيضاحيه سواءً بالكتابة أو بالصورة أو بأي أسلوب آخر يوحى بطريقه مباشره أو غير مباشره بأنها مائه غذائية أخرى أو تكون خادعه أو مضللله أو غير حقيقة أو تؤدي بأية حال إلى انطباع خاطئ بشأن طبيعتها أو خواصها.
- 3-حق الاختيار. توفر البدائل المناسبة من السلع والخدمات المعروضة بالجودة والأسعار المناسبة.
- 4-حق الحماية من الاعلان المضلل .

من الملاحظ أن هناك منتجات البان مخالفة للمواصفات القياسية موجودة في الاسوق وأن التلاعب بمواصفات الألبان لدى بعض المصانع بهدف مضاعفة الربح وهو ما يشكل خطورة على صحة المستهلك ويدق جرس الانذار لتقوم الجهات الرقابية بتكثيف نشاطها وضبط المتلاعبين بسلامة الغذاء.

وفي اطار قانون حماية المستهلك والحقوق الاساسية التي كفلها للمستهلك نجد ان قضية الألبان الصناعية المنتجة محلياً والمعروض بالسوق التجاري تنطوي على ممارسات فيها نوع من التضليل على المستهلك وذلك بإخفاء المعلومات والبيانات المتعلقة بمكونات المنتج وعدم اطلاقه عليها وتدوين جميع البيانات على بطاقة المنتج كما حددتها المواصفة القياسية الخاصة ببطاقة البيان ، وبناء عليه فان الوزارة ممثلة بالادارة العامة لحماية المستهلك ومن منطلق القيام بالواجب في حماية المستهلك تؤكد على ضرورة الاحترام لحقوق المستهلك وإلزام المصنعون المحليون للألبان الصناعية ومنتجاتها بمراعاة الالتزام بالمواصفات القياسية اليمنية المعتمدة وعلى أن تتولى الهيئة اليمنية للمواصفات ممارسة المهام المناط بها وعدم السماح بأية ممارسات تضليلية للمستهلك عن المنتج الذي يستهلكه وتمكينه من الاطلاع على المعلومات والبيانات الصحيحة عن المنتج .

4- أصناف الحليب المتوفرة بالسوق اليمني وخيارات المستهلك

من خلال النزول الميداني إلى الاسواق المحلية تبين وجود عدد من الأصناف المتنوعة من منتجات الألبان ذات الاستخدامات المتعددة وبأحجامها وأشكالها المختلفة والمتنوعة متوفرة في المحال التجارية والسوبرماركت تزيد عن ستمائة صنف منها الجافة والسائلة المركزة والمخففة والكاملة الدسم ومنزوعة الدسم وقليلة الدسم والمضافة بنكهات متعددة منها الاصناف المنتجة محليا بحدود نسبة الـ 5% من الاصناف الموجودة في السوق الـ 95% المتبقية من الاصناف المتوفرة من الحليب بأنواعها المختلفة مستوردة من مختلف البلدان ، وبالنسبة للأسعار تبين المقارنات مستويات الاسعار لما هو منتج محليا وما هو مستورد بأنه لا يوجد تفاوتات كبيرة في الاسعار ، فنسبة الانخفاض في اسعار المنتج المحلي عن ما هو مستورد يتراوح ما بين 5 - 10% .

وفي نطاق هذا الكم والنوع من الالبان ومنتجاتها المعروضة في السوق اليمني تتعدد الاختيارات أمام المستهلك اليمني في إختيار الصنف المناسب من هذه المنتجات الغذائية الهامة ، ويبقى على

الجهات المختصة التأكد من مدى احتوى هذه المنتجات على عناصر مفيدة للصحة للأطفال والكبار ، ومدى مطابقتها للمواصفات.

5- الوعي الاستهلاكي

إن تزايد السلع الغذائية المعروضة بقدر ما يشكل فرص وخيارات امام المستهلكين الا أنه في نفس الوقت يمكن ان يؤدي إلى الحاق الضرر بالمستهلكين من جراء استهلاك تلك المواد الغذائية إما نتيجة نقص المعلومات و قلة الوعي ونقص برامج الإرشاد الاستهلاكي بالاضافة الى عدم وعي المستهلك بمخاطر بعض المواد المضافة أو انتهاء الصلاحية أو غيره من الأسباب ، لذلك فإن زيادة الوعي الاستهلاكي من شأنه أن يمنع بدرجة كبيرة أو على الأقل يحد من الخطورة الناشئة عن استهلاك تلك المواد الغذائية الضارة وهذا من شأنه أن ينعكس إيجابياً على المستهلك والاقتصاد الوطني.

وبناءً على ذلك فانه يتطلب ايجاد وتبني سياسات خاصة بحماية المستهلك تركز لتنمية و توعية المستهلكين والتركيز على شرائح المجتمع الأقل تعليمًا و ثقافة المستهلك الأقل دخلاً.

5-ظواهر سلبية في بعض منتجات الالبان المعروضة في السوق اليمني

أ- حليب الابل

لوحظ من خلال المسح الميداني لأصناف الحليب الموجودة في السوق اليمني أن هناك صنف من الحليب يباع في بعض البقالات تحت مسمى حليب ابل وقد تبين أن عدد من المستهلكين الذين تناولوا هذا الصنف من الحليب تعرضوا إلى حالات اسهال شديدة وتعرضت صحتهم للخطر وهو ما يعني أن هذا النوع من الحليب قد يكون ملوثاً ولم يتم انتاجه أو تداوله بالطرق الصحية السليمة . ومن الملاحظ أن هذا النوع من الحليب يتداول بالسوق اليمني دون الخضوع للرقابة الغذائية وسلامة المنتج والاستهلاك وأن هذه الظواهر السلبية تتدرج في إطار الغش والتي ينبغي مواجهتها بإجراءات صارمة من قبل الجهات الرقابية على الأغذية .

ب- الاجبان المعروضة في السوق اليمني والرقابة الغذائية

بعض الأجبان المنتجة والمتداولة في السوق التجاري اليمني يتم انتاجها عبر معامل هي في الغالب غير مرخصة ولا تخضع لمعايير سلامة المنتج والرقابة الغذائية وبالتالي فأن هذه المنتجات من

الأجبان تكون عرضة للتلوث بالمكروبات التي تلحق الضرر بالمستهلك الأمر الذي يتطلب من الجهات الرقابية المعنية على سلامة الاغذية أن تقوم بدورها بحصر ورقابة هذه المعامل المنتجة للألبان وإخضاعها لمعايير سلامة المنتج ومنع المعامل غير الملتزمة بشروط ومعايير الانتاج .

رابعاً : الغش في الاغذية والرقابة الغذائية

1. الغش في الاغذية

كثيراً ما يتعرض المستهلكون خصوصاً في البلدان النامية لغش مقصود في الاغذية يؤدي الى ظهور مصادر خطر على الصحة وإلى خسائر مالية للمستهلكين ومن الشائع جداً غش اللبن ومشتقات الألبان وعلى الرغم من أن المخاطر الراجعة إلى الغش عادة ما تكون منخفضة ، إلا أنها تثير غضباً وثورة لدى جمهور المستهلكين وتصعب بثقتهم في سلامة الأغذية ، ولهذا فقد حرصت هيئة الدستور الغذائي على تقديم الاقتراحات والاستشارات لمنظمتي الاغذية والزراعة والصحة العالمية في المسائل الخاصة بتطبيق برنامج المواصفات الغذائية المشتركة بينهما الذي يكون غرضه.

- حماية صحة المستهلكين وضمان اتباع الممارسات المنصفة في تجارة الاغذية.
 - التشجيع على تنسيق جميع اعمال وضع المواصفات الغذائية التي تنفذها المنظمات الدولية والحكومية او غير حكومية .
 - تحديد الاولويات والشروع في إعداد المواصفات والارشاد إليها بفضل مساعدة المنظمات المناسبة وبالتعاون معها .
 - اعتبار المواصفات بعد قبولها من الحكومات ونشرها في دستور غذائي اما كمواصفة اقليمية او عالمية .
 - تعديل المواصفات المنشورة بعد إجراء المسح المناسب في ضوء التطورات .
- ولهذا يمكن الاستفادة من هيئة الدستور الغذائي فيما يتعلق بالتدابير الحمائية لصحة الانسان وكذلك المنظمات الاقليمية والدولية ذات الصلة .

2. الرقابة على الاغذية :

نتيجة لزيادة الوعي بتأثيرات سلامة الاغذية على الصحة العامة والاقتصاد الوطني أدخلت بلدان كثيرة تعديلات مهمة على نظم الرقابة الغذائية لديها في السنوات الأخيرة وكان ذلك استجابة لضرورة حماية المستهلك من مصادر الخطر الغذائي تماشياً مع هذه التطورات ، فأن على

بلادنا أن تحذو حذو تلك الدول في إجراءات التعديلات اللازمة لتنظيم الرقابة الغذائية وذلك من خلال دراسات النماذج الحديثة أو الأساليب الجديدة التي نشأت في هذا المجال المهم وهو كيفية تقوية البنية الأساسية للرقابة على الأغذية من أجل سلامة الأغذية وضمان حماية كافية لحقوق المستهلك بحيث تكون الأغذية المستهلكة والموزعة والتي تدخل الأسواق أو المنتجة محلياً متفقة مع أعلى مواصفات سلامة الأغذية وسلامتها وعلى اعتبار أن مسؤولية حماية المستهلك تهم العديد من الجهات الرسمية وغير الرسمية التي حددها قانون حماية المستهلك فإنه من المهم أن تعزز وتوحد الجهود الرقابية لكل الجهات لما من شأنه خدمة وضمان خدمات سلامة الأغذية بطريقة منسقة وفعالة وسلسة من جميع الجهات المعنية.

3. نتائج دراسات للألبان ومنتجاتها :

1. إن إختيار الألبان والزيادي منزوع الدسم ممكن أن يزيد من كميات البروتين والكالسيوم وفيتامين د في جسم الشخص في مقابل الحد من تناول الدهون المشبعة .
2. إن اللبن المبستر هو الذي يصلح للاستهلاك بعد معالجته حرارياً .
3. إن استخدام مكسبات الطعم واللون والرائحة لمنتج اللابان بدون مواصفات قياسية خاصة تؤدي إلى الاضرار بالصحة.
4. إن إضافة الزيوت المهدرجة أو حمض البنزويك على منتجات الحليب له أضرار صحية بالغة على المستهلك .
5. إن استخدام المواد الكيماوية مثل الفورمالين وحمض البوريك وأملاح البوراكس وفوق أكسيد الهيدروجين للبن لإطالة الحفظ يعتبر غش ومحرم قانونياً لضرره البالغ على صحة الإنسان.
6. إن استخدام الحليب الطازج لا يستدعي وضع الزيوت المهدرجة لتحسين جودة المنتج .
7. الحليب الطازج المكون الرئيسي لصناعة الألبان ومشتقاته .

خامساً : مقترحات واتجاهات للمعالجة الانية والمستقبلية للاختلالات القائمة في صناعة الالبان ومنتجاتها

أ- اتجاهات المعالجة الانية :

1- ان مسئولية حماية المستهلك مسئولية وطنية ينبغي ان تضطلع بها كافة الجهات المعنية التي حددها قانون حماية المستهلك في اطار اللجنة العليا لحماية المستهلك تأتي على رأسها الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة .

2- ترى الإدارة العامة لحماية المستهلك بأن الالبان الصناعية ومشتقاتها سواء المنتجة محلياً أو المستوردة ينبغي ان تطبق عليها الشروط والمواصفات القياسية المعتمدة وعدم السماح بإنزال وتداول منتجات البان صناعية ومشتقاتها للأسواق التجارية المحلية غير معتمدة بمواصفاتها القياسية من الهيئة .

3- ان يتم دراسة الوضع الراهن لمنتجات الالبان الصناعية المعروضه في السوق اليمني والاتفاق على وضع مواصفة قياسية يمنية مناسبة تؤام ما بين النسب لما هو مضاف من زيوت نباتية مناسبة ودهون حليب في منتج اللبن الصناعي وبما يحافظ على طعمه وقيمته الغذائية وفقاً لقاعدة "لاضرر ولا ضرار " وعلى غرار ما هو متسقاً لمثل هذه الحالة في الدول الصناعية .

4- ضرورة تبني سياسات خاصة بحماية المستهلك تركز لتنمية وتوعية المستهلكين والتركيز على شرائح المجتمع الأقل تعليمًا وثقافة وإلى المستهلك الأقل دخلاً.

5- ضرورة التزام المصنعون المحليون للألبان بمراعاة حقوق المستهلك الاساسية من خلال المعلومات الصحيحة عن المنتج وحق الاختيار بتوفر البدائل المناسبة للمنتج بالجودة والنوعية العالية والاسعار التنافسية المناسبة .

6- تشجيع الاستثمار في مجال صناعة الالبان ومنتجاتها لتغطية متطلبات حجم الاستهلاك المحلي المتزايد على حساب الكميات المستوردة .

7- ان يتم تطبيق المواصفات القياسية الدولية والوطنية على منتجات الالبان الصناعية ومشتقاتها المستوردة من مختلف دول العالم وعدم السماح بدخول المخالفة منها الى البلاد من خلال المداخل والمنافذ الجمركية البرية والبحرية وإحكام السيطرة على السوق التجاري لمنع اية اختلالات في منتجات الالبان ومنتجاتها .

8- ضرورة التفتيش الدوري الميداني للأسواق التجارية المحلية للتحقق من أن الألبان ومنتجاتها المعروضة في السوق مطابقة للمواصفات المحددة وتطبيق العقوبات على المخالف منها .

ب- اتجاهات المعالجة المستقبلية:

1. ضرورة قيام الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس بإصدار مواصفات قياسية يمنية موحدة للألبان ومنتجاتها مطابقة للمعايير الأوروبية والدولية وتطبق على الانتاج المحلي والمستورد بما يضمن سلامة المنتجات المطروحة في السوق .
2. ان تتبع الهيئة نظام وضع علامة الجودة على الالبان ومنتجاتها مطابقة للمواصفات اليمنية كوسيلة لحماية المستهلكين وحث المنتجين على رفع مستوى إنتاجهم إلى مستوى المواصفات القياسية المعتمدة .
3. وضع انظمة رقابية صارمة على منتجات الالبان للتحقق من أن المصانع ملتزمة بمعايير النظافة والجودة وتطبيق المواصفة على كل منتج وكذلك اسلوب الرقابة الشاملة للسلسلة الغذائية ابتداءً من المواد الخام حتى استهلاك الغذاء .
4. تعزيز وتوحيد الجهود الرقابية للجهات الرسمية وغير الرسمية المعنية بالرقابة على منتجات الألبان في الاسواق وذلك للتحقق من صلاحيتها ومطابقتها للمواصفات المعتمدة لكل منتج .
5. وضع الشروط والمواصفات الخاصة لإنتاج اللبن المركز لتحسين الجودة وحماية المستهلك .
6. ضرورة اخضاع المعامل الوطنية لانتاج الاجبان لمعايير سلامة المنتج والرقابة الغذائية .
7. حصر كافة المعامل الوطنية الخاصة بانتاج الألبان والتأكد من صلاحياتها للانتاج صحياً وفنياً ومنح الصالحة منها رخصة مزاولة النشاط.
8. اجراء التحاليل المخبرية لعينات من منتجات الالبان المعروضة في السوق اليمني وتحديد مدى صلاحياتها للاستهلاك الأدمي .
9. عدم السماح باستخدام الزيوت المهدرجة وحمض البوريك والمواد الكيماوية الحافظة لمنتجات الالبان بهدف تحسين الجودة أو اطالة فترة الحفظ لما لها من اضرار صحية بالغة على المستهلك .
10. وضع سياسات تحقق ثقافة استهلاكية ترفع من مستوى الوعي لدى المستهلكين وتساعدهم على مواجهة المخاطر المتعلقة بتعاملهم مع السلع المتداولة في السوق.

المصادر.

- ضمان سلامة الأغذية وجودتها - خطوط توجيهية لتقوية النظم الوطنية للرقابة على الاغذية -منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بعنوان Guidelines for Developing an Effective National Food Control System.
- قانون حماية المستهلك رقم "46" لسنة 2008م .
- اللائحة التنفيذية لقانون حماية المستهلك .
- كتاب الاحصاء السنوي الصادر عن الجهاز المركزي للإحصاء للعام 2012م .
- كتاب الاحصاء الزراعي الصادر عن وزارة الزراعة والرى للعام 2012م .
- دراسات سوقية حول انتاج اللبن الصادر عن المعهد العربي للتخطيط بدولة الكويت .
- قانون حماية المستهلك رقم "46" لسنة 2008م ودور القضاء والمحاكم - ورقة عمل مقدمة للندوة الوطنية الاولى حول قانون حماية المستهلك - عام 2009م .
- قانون المواصفات والمقاييس وضبط الجودة رقم "44" لسنة 1999م.
- الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة ودورها في حماية المستهلك - ورقة عمل مقدمة للندوة الوطنية حول قانون حماية المستهلك عام 2009م .
- وزارة الصناعة والتجارة ودورها في تطبيق وتنفيذ قانون حماية المستهلك - ورقة عمل مقدمة للدورة التدريبية لمأموري الضبط القضائي عام 2011م .
- دراسة تحليلية لأثر الوعى الاستهلاكي فى حماية المستهلك - د.عبد العزيز بن محمد الشعيبي د.جلال عبد الفتاح الملاح - قسم الاقتصاد والإرشاد الزراعى-كلية العلوم الزراعية والأغذية - جامعة الملك فيصل - الاحساء- المملكة العربية السعودية .
- دراسة حول المنتجات الصناعية من الالبان الديميائية ومشتقاتها .
- المواصفة القياسية اليمنية رقم 2005/2 التي تختص ببطاقة البيانات لجميع المواد الغذائية والمواد المضافة للأغذية المعبأة.
- المركز الوطني للمعلومات على الموقع الالكتروني التالي :-<http://www.yemen-nic.info/agri/invo/chance/indstiry.php>